

Distr.
GENERAL

A/RES/49/236 B
3 October 1995

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والأربعون
البند ٤٢ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/49/L.69 و Add.1)]

٢٣٦/٤٩ - بعثة الأمم المتحدة للتحقق من حالة حقوق الإنسان ومن الامتثال للالتزامات الواردة في الاتفاق الشامل بشأن حقوق الإنسان في غواتيمالا

باء

إن الجمعية العامة.

إذ تشير إلى قراراتها ١٥/٤٥ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠، و ١٠٩/٤٦ ألف المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، و ١١٨/٤٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و ١٦١/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، و ٢٦٧/٤٨ المؤرخ ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، الذي قررت فيه إنشاء بعثة التحقق من حالة حقوق الإنسان ومن الامتثال للالتزامات الواردة في الاتفاق الشامل بشأن حقوق الإنسان في غواتيمالا، و ١٣٧/٤٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، وبخاصة القرار ٢٣٦/٤٩ ألف المؤرخ ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥، الذي أذنت فيه بتمديد ولاية البعثة لمدة ستة أشهر أخرى،

وإذ ترحب بتوقيع الطرفين في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥ على الاتفاق المتعلق بهوية وحقوق السكان الأصليين^(١)،

وإذ تأخذ في اعتبارها مذكرة الأمين العام التي تتضمن التقرير الثاني لمدير البعثة^(٢)،

(١) A/49/882-S/1995/256، المرفق.

(٢) A/49/929، المرفق.

وإذ تحيط علماً بالتوصيات الموجهة إلى حكومة غواتيمالا والاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي الواردة في التقرير الثاني لمدير البعثة، بشأن تنفيذ التزاماتها بموجب الاتفاق الشامل بشأن حقوق الانسان^(٣)،

وإذ تحيط علماً أيضاً بطلب الطرفين أن تتحقق البعثة على الفور من الجوانب المتصلة بحقوق الإنسان من الاتفاق المتعلق بهوية وحقوق السكان الأصليين وبتوصية الأمين العام الواردة في تقريره عن البعثة^(٤) بشأن الموارد اللازمة لتمكين البعثة من مواصلة الاضطلاع بولايتها، بما في ذلك أنشطة التحقق من جوانب حقوق الانسان من الاتفاق،

وإذ تؤكد مرة أخرى أهمية تعبئة الموارد الوطنية والدولية لتعزيز النظام الغواتيمالي لحماية حقوق الانسان،

وإذ ترحب، في ذلك الصدد، بدعم مجتمع المانحين لتنفيذ الاتفاقات التي تم التوصل إليها في عملية إقرار السلم في غواتيمالا، بما في ذلك الاتفاق الشامل بشأن حقوق الانسان، والذي أعرب عنه في غواتيمالا وأعيد تأكيده في الاجتماع غير الرسمي للمانحين بشأن غواتيمالا الذي عقد في باريس في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٩٥ تحت رعاية البنك الدولي،

وإذ تعترف بالجهود التي بذلها الأمين العام، ومجموعة أصدقاء عملية إقرار السلم في غواتيمالا^(٥)، والوكالات والبرامج المعنية في الأمم المتحدة دعماً لعملية إقرار السلم في غواتيمالا،

وإذ تؤكد الأهمية التي تعلقها على احترام الطرفين الكامل لحقوق الانسان وللالتزامات الأخرى التي تعهدا بها،

وإذ تؤكد ضرورة استمرار قوة الدفع الحالية نحو إبرام اتفاق بشأن إقامة سلم وطيء ودائم في وقت مبكر،

وقد نظرت في توصية الأمين العام بشأن تمديد ولاية البعثة، الواردة في تقريره عن البعثة،

١ - تؤكد أهمية الاتفاق المتعلق بهوية وحقوق السكان الأصليين كخطوة مهمة في عملية إقرار السلم في غواتيمالا وعلامة فارقة في العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم^(٦)؛

(٣) A/48/928-S/1994/448، المرفق الأول.

(٤) A/49/955.

(٥) تتكون مجموعة الأصدقاء من اسبانيا، وفنزويلا، وكولومبيا، والمكسيك، والنرويج، والولايات المتحدة الأمريكية.

(٦) انظر القرار ١٦٣/٤٨.

- ٢ - ترحب بتقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للتحقق من حالة حقوق الانسان ومن الامتثال للالتزامات الواردة في الاتفاق الشامل بشأن حقوق الانسان في غواتيمالا^(٤)؛
- ٣ - تحيط علما مع الارتياح بالتقرير الثاني لمدير البعثة؛
- ٤ - تقرر الإذن بتجديد ولاية البعثة لفترة أخرى مدتها ستة أشهر، أي حتى ١٨ آذار/مارس ١٩٩٦، وفقا لتوصية الأمين العام؛
- ٥ - ترحب بجهود المؤسسات المالية الدولية والإقليمية الرامية إلى تعبئة الموارد اللازمة لتنفيذ اتفاقات السلم في غواتيمالا، بما في ذلك الاتفاق الشامل بشأن حقوق الانسان؛
- ٦ - ترحب أيضا بالتبرعات التي قدمت بالفعل إلى الصندوق الاستئماني لعملية إقرار السلم في غواتيمالا الذي أنشأه الأمين العام، وتدعو المجتمع الدولي إلى تقديم مزيد من التبرعات للصندوق؛
- ٧ - تطلب إلى حكومة غواتيمالا والاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي تنفيذ التوصيات الواردة في التقريرين الأول^(٧) والثاني لمدير البعثة والامتثال التام لالتزاماتهما بموجب الاتفاق الشامل بشأن حقوق الانسان وبالجوانب المتصلة بحقوق الانسان من الاتفاق المتعلق بهوية وحقوق السكان الأصليين؛
- ٨ - تعيد تأكيد أهمية تعهد الطرفين، الوارد في الاتفاق الشامل بشأن حقوق الانسان، بتقديم أكبر دعم ممكن للبعثة وأي تعاون تحتاجه لتنفيذ مهامها، خصوصا فيما يتعلق بأمن أفراد البعثة؛
- ٩ - تطلب إلى الطرفين التوصل إلى اتفاق بشأن البند المعنون "الجوانب الاجتماعية - الاقتصادية وحالة الزراعة"، الذي يناقش حاليا في عملية المفاوضات، وأن يحاولا جاهدين التوصل في أقرب وقت ممكن إلى اتفاق بشأن إقامة سلم وطيء ودائم؛
- ١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يبقي الجمعية العامة على علم تام فيما يتعلق بتنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ١٠٧

١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥